الأمم المتحدة

E/2013/L.27

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: Limited
15 July 2013
Arabic
Original: English

الدورة الموضوعية لعام ٢٠١٣

جنيف، ١-٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٣

البند ١٣ (ز) من جدول الأعمال

المسائل الاقتصادية والبيئية: الإدارة العامة والتنمية

مشروع قرار مقدم من نائب رئيس المجلس، مارتن سايدِك (النمسا)، بناء على مشاورات غير رسمية

تقرير لجنة الخبراء المعنية بالإدارة العامة عن دورتها الثانية عشرة

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشير إلى قراراته ٢/٢٠١١ المؤرخ ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١١، و ٢٢/٢٠١١ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١١ و ٢٨/٢٠١٢ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٢، وإلى قراراته الأخرى ذات الصلة المتعلقة بالإدارة العامة والتنمية،

وإذ يشير إلى قراري الجمعية العامة ١٤١/٦٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ١٨٤/٦٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، وإلى القرارات الأخرى ذات الصلة المتعلقة بتسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية،

وإذ يشير أيضاً إلى قرار الجمعية العامة ١٩٥/٦٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، الذي أكدت فيه الجمعية العامة الدور المهم للحكومات في وضع سياساتها العامة الوطنية وفي توفير الخدمات العامة التي تلبي الاحتياجات والأولويات الوطنية بطرق منها الاستخدام الفعال لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات، على أسس تشمل اتباع نهج يضم جهات معنية محددة، دعماً لجهود التنمية الوطنية،

170713 160713 13-39492 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

وإذ يشير إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، الذي عقد في ريو دي جانيرو، البرازيل، في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢ المعنونة ”المستقبل الذي نصبو إليه“[(١)]،

وإذ يشير أيضاً إلى إعلان اسطنبول[(٢)] وبرنامج عمل العقد ٢٠١١-٢٠٢٠ لصالح أقل البلدان نمواً[(٣)]، اللذين أقرهما الجمعية العامة في قرارها ٦٥/٢٨٠ المؤرخ ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١، الذي أهابت فيه بكافة أصحاب المصلحة المعنيين الالتزام بتنفيذ برنامج العمل،

وإذ يشير كذلك إلى قرار المجلس ٢٠١٢/٢٦ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٢، الذي أهاب فيه المجلس بأقل البلدان نمواً وبشركائها في التنمية وبمنظومة الأمم المتحدة وبجميع الجهات الفاعلة الأخرى أن تنفذ، على نحو كامل وفعال، الالتزامات التي قطعت في المجالات الثمانية ذات الأولوية في برنامج عمل اسطنبول بما في ذلك الحكم الرشيد على المستويات كافة، بشكل منسق ومتسق وسريع،

وإذ يسلم بالالتزام المتعلق بتلبية الاحتياجات الخاصة لأفريقيا الوارد في الدليل التفصيلي لتنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية[(٤)]، وإذ ينوِّه أيضاً بالعمل الذي تقوم به لجنة الخبراء المعنية بالإدارة العامة في إسداء المشورة في مجال السياسات وتقديم الإرشادات فيما يتعلق بالبرامج إلى المجلس بشأن المسائل المتصلة بالحوكمة والإدارة العامة في مجال التنمية،

وإذ يحيط علماً بالدعم الذي يقدمه برنامج الأمم المتحدة للإدارة العامة والمالية العامة إلى البلدان في مجالات قيادة القطاع العام، وتطوير القدرات المؤسسية وقدرات الموارد البشرية، والحكومة الإلكترونية والحكومة المتنقلة، وإشراك المواطنين في إدارة برامج التنمية،

وإذ يسلم بأن الحوكمة الفعالة على الصعد المحلي ودون الوطني والوطني والإقليمي والعالمي التي تمثل آراء ومصالح الجميع تعد أمراً بالغ الأهمية للنهوض بالتنمية المستدامة،

---

(١) قرار الجمعية العامة ٦٦/٢٨٨، المرفق.

(٢) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً، اسطنبول، تركيا، ٩-١٣ أيار/مايو ٢٠١١، (A/CONF.219/7)، الفصل الأول.

(٣) المرجع نفسه، الفصل الثاني.

(٤) انظر A/56/326، الفقرات ٢٣٩-٢٦٠.

وإذ يشدد على أهمية وجود إدارة عامة تتسم بالشفافية والخضوع للمساءلة والكفاءة والفعالية وعدم التمييز والجدارة المهنية والتوجه لخدمة المواطنين، على نحو ما تجسده المبادرات الدولية القائمة، من أجل التنفيذ الناجح للسياسات الإنمائية وإدارة برامج التنمية،

وإذ يشدد أيضاً على الإمكانات الفعلية للحكومة الإلكترونية في تعزيز الشفافية والمساءلة والكفاءة ومشاركة المواطنين في تقديم الخدمات العامة،

وإذ يحيط علماً بالدعوة التي وجهها المجلس إلى لجنة الخبراء المعنية بالإدارة العامة لدراسة تأثير ممارسات محددة في مجال الحوكمة العامة التي تتسم بالاستجابة والشمول على التنمية وبطلبه إلى اللجنة إطلاع المجلس على نتائج الدراسة من خلال التقرير عن دورتها الثانية عشرة المعقودة في نيسان/أبريل ٢٠١٣، وذلك بهدف مساعدة عملية التحضير للمداولات المتعلقة بخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥[٥]،

١ - **يحيط علماً مع التقدير** بالاستنتاجات الواردة في تقرير لجنة الخبراء المعنية بالإدارة العامة عن دورتها الثانية عشرة بشأن دور الحوكمة العامة المستجيبة والخاضعة للمساءلة في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥[٦]؛

٢ - **يلاحظ** مشاركة منظومة الأمم المتحدة في عمل لجنة الخبراء المعنية بالإدارة العامة، ويشجع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمانة العامة والإدارات الأخرى على مواصلة ترسيخ التعاون بين الوكالات في معالجة الطابع المتعدد الأبعاد للحوكمة وفي تعزيز اتباع نهج كلي وتغييري إزاء الحوكمة، والإدارة العامة، وتنمية المؤسسات على الصعيدين الوطني والمحلي وذلك بهدف تعزيز تهيئة بيئة مؤاتية للتنمية المستدامة؛

٣ - **يلاحظ أيضاً** المشاورة المواضيعية العالمية بشأن الحوكمة، التي اشترك في قيادتها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومساهمتها القيمة في تعزيز إجراء مداولات مفتوحة وشاملة وواسعة النطاق بشأن خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥؛

٤ - **يؤكد من جديد** أن الحوكمة الشفافة والقائمة على المشاركة والخاضعة للمساءلة والإدارة العامة المتسمة بالجدارة المهنية والمسؤولية الأخلاقية والقدرة على الاستجابة والتي تُعد تكنولوجيات المعلومات والاتصالات من العوامل التمكينية لتحقيقها تشكلان أساس التنمية المستدامة على جميع الصعد؛

---

(٥) انظر قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٨/٢٠١٢.

(٦) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠١٣، الملحق رقم ٢٤ (E/2013/44)، الفصل الثالث، الجزء باء.

٥ - **يؤكد** الأهمية المركزية للإدارة المحلية التي تتسم بالفعالية والقدرة على الاستجابة والتي تخول لها السلطة الكافية والمناسبة وتزود بالموارد الكافية والمناسبة لتحقيق التنمية المستدامة، ويشدِّد على ضرورة تعزيز الحوكمة والإدارة العامة والجدارة المهنية على الصعيدين الوطني والمحلي لتحسين الحكم الرشيد والجدارة المهنية وتقديم الخدمات العامة؛

٦ - **يلاحظ** أن للجنة الخبراء دور عليها القيام به في مجال تقديم الدعم إلى المجلس في تنفيذ خطة التنمية العالمية، مع مراعاة ضرورة الحصول على مشورة عالمية موثوق بها ومتبصرة بشأن الحوكمة والإدارة العامة بمختلف أبعادها، ويشجع اللجنة على مواصلة المشاركة والمساهمة في العمليات الحكومية الدولية وعمليات الخبراء ذات الصلة المتعلقة بخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ وبمتابعة مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، حسب الاقتضاء؛

٧ - **يشجع** الدول الأعضاء على القيام بما يلي:

(أ) تعزيز المهارات القيادية، والمعايير الرفيعة المستوى من حيث الجدارة المهنية والمسؤولية الأخلاقية والشفافية والمساءلة والقدرة على الاستجابة والكفاءة والفعالية في القطاع العام على الصعيدين الوطني والمحلي، بسبلٍ منها استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات؛

(ب) تعزيز ثقة الجمهور والمساءلة من خلال إتاحة الوصول إلى المعلومات، وتشجيع استخدام البيانات الحكومية المفتوحة في المؤسسات العامة والمنظمات التي تمولها الحكومات، ورفع مشاركة المواطنين إلى أقصى حد، بما في ذلك من خلال المبادرات الجارية ذات الصلة، ويطلب إلى الأمين العام اتخاذ خطوات لدعم الحكومات في هذا الصدد، بالتعاون مع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية والوكالات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، حسب الاقتضاء؛

(ج) مواصلة دعم تنمية القدرات في مجال الحوكمة العامة وبناء المؤسسات على جميع المستويات بسبلٍ منها تشجيع الابتكار في الخدمة العامة، وتسخير إمكانات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بالكامل في جميع مجالات الإدارة، وإشراك المواطنين، وتشجيع مشاركة الجمهور في إدارة التنمية؛

(د) النهوض بالإدارة الفعالة للتنوع والإدماج في مجال الخدمات العامة وتعزيز المساواة في إمكانية وصول الجميع إلى الخدمات، وبخاصة الأشخاص ذوي الإعاقة والمسنين والنساء والشباب والأطفال والفئات المحرومة الأخرى؛

٨ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يواصل ما يلي:

(أ) معالجة الثغرات في مجال البحوث والرصد وتنمية القدرات والتنفيذ في مجالي الحوكمة والإدارة العامة، وبالأخص مواصلة تطوير دراساتها القطرية في مجال الإدارة العامة وتوسيع نطاق الأنشطة المتعلقة بتنمية القدرات وتعميقها بهدف مساعدة البلدان بشكل أفضل، وفقاً لسياقاتها واحتياجاتها المحددة، في تعزيز الحوكمة القائمة على المشاركة، وتعزيز الإدارة العامة، والنهوض بالشراكات بين القطاع العام والقطاع الخاص، وتشجيع الابتكار ونقل المعرفة في القطاع العام، وتعريف استراتيجيات الحكومة الإلكترونية وسياساتها على نحو أفضل؛

(ب) تعزيز الإدارة القادرة على إحداث تغييرات والابتكارات في مجال الحوكمة العامة بما يحقق التنمية المستدامة من خلال مواصلة الدعوة ونقل المعرفة المتعلقة بالحكم الرشيد على الصعيد العالمي والإقليمي والوطني والمحلي بوسائل منها يوم الأمم المتحدة للخدمة العامة، وجائزة الأمم المتحدة للخدمة العامة، وشبكة الأمم المتحدة للإدارة العامة، ومن خلال إعداد أدوات ونهج لتنمية القدرات، بما في ذلك أدوات التقييم الذاتي، ومن خلال تقديم الخدمات الاستشارية في الميدان، حسب الاقتضاء؛

(ج) المساعدة في تنفيذ خطة العمل التي اعتمدتها القمة العالمية لمجتمع المعلومات في مرحلتها الأولى، المعقودة في جنيف في الفترة من ١٠ إلى ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣[(٧)]، وبرنامج عمل تونس بشأن مجتمع المعلومات الذي اعتمدته القمة في مرحلتها الثانية التي عقدت في تونس في الفترة من ١٦ إلى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥[(٨)] بشأن المسائل المتصلة بالحكومة الإلكترونية، والمشاركة الإلكترونية، والحكومة المتنقلة، والبيانات الحكومية المفتوحة، واستخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات في البرلمانات، ومنتدى إدارة الإنترنت.

---

(٧) انظر A/C.2/59/3، المرفق، الفصل الأول - باء.

(٨) انظر A/60/687.